

منشور عدد 01 لسنة 2016

الموضوع: حول تأمين استمرارية الخدمات الصحية بالهيكل الصحية العمومية.

المراجع: الأمر عدد 1634 لسنة 1981 المؤرخ في 30 نوفمبر 1981 المتعلق بضبط التنظيم العام الداخلي للمستشفيات والمعاهد والمراكز المختصة التابعة لوزارة الصحة العمومية،

- الأمر عدد عدد 318 لسنة 2001 المؤرخ في 23 جانفي 2001 المتعلق

بمنحة الإستمرار وشروط إسنادها وضبط مقاديرها أعوان السلك الطبي والموازي للطبي الإستشفائي الجامعي والإستشفائي الصحي وأطباء المستشفيات العاملين بالهيكل الإستشفائي الصحية التابعة لوزارة الصحة العمومية وكذلك المقيمين في الطب والصيدلة وطب الأسنان، المنقح والمتمم بالأمر عدد 2780 لسنة 2011 المؤرخ في 29 سبتمبر 2011.

وبعد، في إطار الحرص على تأمين إستمرارية إسداء الخدمات الصحية

للمرضى على مدار الساعة ودون إنقطاع، تذكّر الوزارة كافة الإطارات الطبية العاملة بالهيكل الصحية العمومية بمقتضيات الترتيب الجاري بها العمل في هذا الإطار والمتمثلة خاصة فيما يلي:

- يتعين على الإطباء الإستشفائيين الجامعيين والإستشفائيين الصحيين

وأطباء المستشفيات العاملين بمختلف الهيكل الصحية العمومية المساهمة في حصص الإستمرار المؤمنة خارج أوقات عملهم العادية وبالليل وأيام الأحاد والأعياد الرسمية وفقا لأنظمتهم الأساسية الخاصة ولمقتضيات الأمر عدد 318 لسنة 2001 المشار إليه أعلاه، ولا يمكن قانونا إعفاء أي إطار طبي في حالة مباشرة فعلية من تأمين الإستمرار الطبي،

- تجري بصفة مستمرة الخدمات الطبية من عيادات وقبول للمرضى

بالمؤسسات الصحية من قبل أعوان الأسلاك الطبية،

- لا يمكن لأطباء الإستمرار أن يتغيّبوا مهما كان السبب دون الحصول

على موافقة مسبقة، ويجب تعيين معوض عند الإقتضاء،

- يتعيّن على الأطباء سواء في إطار تأمينهم لعملهم العادي أو للاستمرار

الطبي عدم مغادرة مراكز عملهم، قبل المباشرة الفعلية لزملائهم الأطباء المناوبين.

وتذكّر الوزارة مختلف الإطارات الطبيّة بضرورة الالتزام بجداول الاستمرار الطبيّ ضمانا لتواصل إسداء الخدمات الصحيّة للمرضى دون إنقطاع بكافة الهياكل الصحيّة العموميّة وخاصة خارج توقيت العمل العادي وأيام الأحاد والعطل والأعياد الرسميّة إضافة إلى وجوب ملازمة مراكز عملهم أثناء فترة التناوب على تأمين حصص الاستمرار درءا لكلّ المخاطر التي قد تنشأ بسبب عدم وجود أطباء بالمؤسسات الصحيّة العموميّة.

ونظرا للأهمية القصوى، فإني أعوّل على تفهم كافة الإطارات الطبيّة وحرصهم على التقيّد بمحتوى هذا المنشور خدمة للمرضى.

وزير الصحة

الإمضاء: سعيد بن يحيى

المرسل إليهم السادة والسيدات:

- المديرين الجهويين للصحة..... للإعلام والمتابعة،
- المديرين العامون للمؤسسات العموميّة للصحة..... للإعلام والمتابعة،
- المديرين العامون ومديرو المستشفيات الجهويّة
- والمستشفيات المحليّة ومجامع الصحة الأساسيّة..... للإعلام والمتابعة،
- الأطباء الإستشفائيون الجامعيون وأطباء المستشفيات وأطباء الصحة العموميّة..... للتنفيذ.